

لمجرد أن يتعبدنا بذلك، ولكن لمعان فيما حلل وفيما حرم، هي طيب الطيب، وخبث الخبيث؛ ونفهم منها أن الخبيث خبيث ولو كثر وأغرى وفتن، وأن الطيب طيب ولو قل وزوجم وصرفت عنه العيون.

وقوله تعالى في تعليل ما شرعه في شأن شاهدي الوصية: ((ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم)).

وفي تعليل جعل شهادته امرأتين بمثابة شهادة رجل واحد ((أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى)).

وفي قصر تولى الكفار بعضهم على بعض، وعدم إباحته للمؤمنين: ((إن لا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير)).

وفي توصية المؤمنين برعاية الأدب مع أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ((ذلك أظهر لقلوبكم وقلوبهن، وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله)).

وهكذا تحاط الأحكام بجميع مبرراتها، وتكون لها هذه التعليقات وأمثالها بمثابة ((مذاكرات إيضاحية)) تبين الغرض منها، والباعث عليها، والضرر الذي يتوقع إذا لم تشرع.